التشوهات الفكرية فى فقه بناء الدولة عند الجماعات المتطرفة مقارنة بفقه بناء الدولة فى الإسلام

الأستاذ الدكتور/ نبيل السمالوطي

العميد الأسبق والأستاذ بكلية الدراسات الإنسانية

جامعة الأزهر

مصر

إن جوانب التشوهات الفكرية في فكر المتطرفين- ممن يطلق عليهم زورًا وبهتانًا جماعات إسلامية- متعددة، وبناء الدولة يعد أحد هذه الجوانب الذى أصابته هذه التشوهات، وسوف أتناول أهم هذه التشوهات الفكرية فيما يلي:

أولاً : مفهوم الخلافة في الإسلام:

الخلافة تعني رئاسة الدولة، ولا يوجد في الإسلام نظام سياسي محدد، وإن وجدت منظومة قيم تحكم العمل السياسي وغيره، مثل: الشورى، والمساواة، والعدل، وعدم التمييز بين المواطنين، والحفاظ على أرض الوطن والدفاع عنها، والتنمية لتحسين أحوال المواطنين المعيشية، وحرية التدين والعبادة ... إلخ، أما ربط شرعية نظام سياسي محدد بالدين، واعتبار السياسة ركنًا أساسيًّا من أركان الدين، فهذا وهم وخلط وضلال وإضلال، خاصة الخلافة، وهي النظام الذي اختاره المسلمون للحكم بعد وفاة الرسول ﷺ باعتبارها صيغة لإقرار شريعة الحكم، أما كونها الصيغة الوحيدة للحكم؛ فهذا بعيد جدًّا عن الحقيقة، فضلاً عن أن هذا الأمر بعيد أيضًا عن الأركان الأساسية للدين .

فالخلافة شكل من أشكال الحكم يتغير ويتطور مع تطور المجتمعات حسب ما يحقق المصلحة وما يناسب كل عصر، والهوية الدينية لا يحددها النظام السياسي السائد (ملكية – جمهورية – إمبراطورية ... إلخ)؛ لأنه ليس جزءًا من الدين .

إن المطلوب والواجب شرعًا وعقلاً وجود سلطة في أي مجتمع لتحقيق الأمن الداخلي والخارجي، والحفاظ على مصالح الناس، وهذا ما حدث داخل الدولة الإسلامية، والسلطة الشرعية أو القانونية داخل أي مجتمع يحددها أبناء المجتمع بإرادتهم الحرة ، وهو اتفاق على صون المصالح لا علاقة له بالعبادات والعقائد باتفاق متكلمي أهل السنة، واتفاق كل المسلمين الوسطيين في كل الأزمنة التاريخية[1]، وهذا يعني أن مصدر السلطة السياسية داخل أي مجتمع هو إرادة أغلبية المواطنين، وهذا التصور التعاقدي الدستوري الحديث جدًّا، هو ما تحقق في أول دولة أسسها رسولنا ﷺ، فالخلافة في بداية الإسلام – بعد النبوة– قامت على ما يُطلق عليه البيعة وهي شكل من أشكال الانتخابات الديمقراطية، بمرجعية الشورى والضوابط الإسلامية، وهذا الشكل هو ما يُطبق بأشكال ودرجات مختلفة في الغرب والشرق الآن.

ثانيًا : الجاهلية:

مصطلح قرآني في صيغة الفاعلية، وقد ورد في القرآن الكريم في أربعة مواضع هي : قوله تعالى: ﴿ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَ﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰ﴾[4]، وقوله تعالى: ﴿ إِذۡ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ﴾[5]، والجاهلية بوصفها مصطلحًا في القرآن الكريم تدور حول أمرين هما :

١– الجهل بحقيقة الألوهية وخصائصها ، وأنه سبحانه الخالق البارئ الحي القيوم ... إلخ.

٢– السلوك غير المنضبط بالضوابط الربانية في كل السلوكيات والعلاقات وأساليب التفكير.

فالجاهلية في القرآن والسنة لا علاقة لها بالجهل بالفلك أو العلوم الطبيعية أو الرياضية، ولا بالنظم السياسية والاقتصادية، ولا بالتقدم أو التخلف العلمي، ولكن الجاهلية تعني العقيدة الفاسدة والحكم بالأهواء، ورفض أحكام الله، وفي مقابل الجاهلية يكون الإسلام عقيدة وشريعة ومنهج حياة [٦].

ثالثًا: التشكيك في مشروعية الدولة الوطنية:

تؤكد الجماعات المتطرفة على عدم أهمية الدولة الوطنية، وعدم أهمية الأرض، وعدم أهمية الانتماء للدولة والأرض والمجتمع، وهم يذهبون إلى ذلك على الرغم من أنها القيمة الكبرى للإسلام عقيدة وشريعة، حيث إن الإسلام يُقَدِّر قيمة الأرض والوطن، فالإسلام لا يطبق إلا في وطن ودولة؛ ولهذا كان حرص الرسول ﷺ على بناء الدولة لنشر الإسلام، والانطلاق منها للدعوة ومواجهة الوثنية بالحكمة والموعظة الحسنة، وقد دافع الرسول ﷺ والصحابة -رضوان الله عليهم- عن حرمة وطنهم ودولتهم الأولى في مواجهة المشركين، في بدر وأحد وخيبر وغير ذلك من أيام؛ فالإيمان بالوطن، والدفاع عنه، والاستشهاد في سبيله، جوهر في الفكر الإسلامي، واحترام الدولة الوطنية يعني احترام عقد المواطنة بين الشخص والدولة، والدفاع عن الأرض والالتزام بالحقوق والواجبات المتكافئة بين مختلف أبناء الوطن، حيث إن الولاء للأرض والوطن جزء لا يتجزء من الولاء للإسلام، في حين أن الجماعات المتطرفة التي لا تفهم حقيقة الإسلام تسعى بين الناس قتلاً وسفكًا للدماء، وانتهاكًا للأعراض والأموال، وترويعًا للآمنين، هل هذا هو الإسلام؟ لقد جاء الإسلام لنشر الأمن والسلم والسلام داخل الوطن ولجميع الأوطان، وما تفعله هذه الجماعات الضالة المضلة هو عين الإجرام والانتهاك لشرع الله.

صحيح أن الإسلام لم يضع شكلاً محددًا للسياسة داخل المجتمع أو الحكم، لكنه أرسى مجموعة من القيم والأسس والمبادئ الواجبة الاتباع والتطبيق، كالعدل والشورى والمساواة وحرية التدين والمواطنة ، والدولة في الإسلام مسئولة عن السلام وتحقيق مصالح كل أبنائها، الأمر الذي يؤكد على أهمية بناء القوة بكل أشكالها؛ لتحقيق ذلك، ولحماية الدولة وتقوية شوكتها، والدفاع عنها ضد الأعداء .

وقد كان الرسول ﷺ هو أول من أقام دولة تعاقدية دستورية تسودها المواطنة الكاملة بين كل أبنائها، بغض النظر عن اختلاف الدين والعرق والمستوى الاقتصادي والتعليمي ... إلخ، وقد أكد العلماء أن الاعتداء على أهل الذمة من المواطنين في الدولة الإسلامية يقتضي خروج الدولة بجيشها للدفاع عنهم.

رابعًا: الجهاد:

هناك عدة أنواع من الجهاد لا تقل عن نصرة المجتمع والدفاع عن الدولة، فهناك جهاد الشيطان، وجهاد النفس، والجهاد في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وهناك الجهاد في سبيل تحسين أحوال المواطنين بالتنمية وتحسين الأداء الاقتصادي والتعليمي والصحي ...إلخ.

وقد جاء في سورة الفرقان المكية قوله تعالي: ﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا ﴾[٧]، والضمير هنا يعود على القرآن، فهو أمر بالجهاد الدعوي للكفار قبل أن يشرع القتال في المدينة المنورة ، وجاء أيضًا في العصر المكي في سورة النحل قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا فُتِنُواْ ثُمَّ جَٰهَدُواْ وَصَبَرُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعۡدِهَا لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[٨] – والمراد هنا جهاد النفس وهو من أعظم أنواع الجهاد.

وبعد بناء أول دولة مسلمة في المدينة المنورة، واكتمال أركان الدولة (سكان وأرض وسلطة ودستور ...) شُرع القتال، وهو نوع من الجهاد للدفاع عن أبناء المجتمع، مسلمين وغير مسلمين .

فالجهاد له أشكال وأنواع كثيرة، أهمها: الجهاد ضد أمراض ووساوس النفس، وضد الشيطان، وضد الفقر والجهل والمرض، وضد كل أشكال التخلف الاقتصادي والاجتماعي، وضد كل أمراض المجتمع؛ كالطلاق، والتفكك الأسري وتعاطي الدخان والمخدرات، وضد الفتن بكل أنواعها، وضد العديد من الأزمات والمشكلات، وآخرها ضد كل من يعتدي على الوطن والمواطنين؛ ولهذا أمر الله المسلمين ببناء كل القوى الفكرية والدينية والعلمية والتكنولوجية والاقتصادية والسياسية والعسكرية ... إلخ، لا لقتال غير المسلمين، فهم وشأنهم

ولا إكراه في الدين، ولكن لردع المعتدين عن الاعتداء على الدولة، أو لرد عدوانهم في حالة حدوثه.

خامسًا : العصمة وإلغاء العقل والسمع والطاعة:

هناك العديد من الجماعات المسماة بالإسلامية زورًا وبهتانًا تؤمن بوجود زعيم للجماعة له العصمة، ويجب على كل الأتباع القسم على السمع والطاعة له دون مناقشة أو إعمال العقل في كل ما يصدره من أوامر، ولا شك أن هذا مصادم لحقائق ديننا الإسلامي، فالعصمة انتهت بوفاة خاتم رسل الله ﷺ، وإعمال العقل فريضة إسلامية في ديننا الحنيف، ولا سمع ولا طاعة إلا لله وكتابه وما صح عن رسوله ﷺ، وكلٌّ يؤخذ منه ويرد إلا رسول الله ﷺ فيما ورد فيه وحي، أما ما لم يرد فيه وحي فقد شاور رسول الله ﷺ أصحابه، وأخذ برأيهم تطبيقًا لمنهج الشورى، حدث هذا في بدر وأحد والأحزاب وغير ذلك من المواقف.

سادسًا : التسامح وقبول التنوع والاختلاف والتعايش السلمي:

الجماعات المتطرفة التى يدعي بعضها الإسلام لا تقبل الاختلاف والتنوع بين البشر في الدين والعادات والأعراف والمعاملات، فإما اتباعهم في ضلالهم وتطرفهم وإما القتل والحرب، والاستحلال للمال والعرض ... إلخ .

ولا شك أن هذا يتصادم تمامًا مع حقائق الإسلام، فالتنوع سنة لله في خلقه، حيث خلق الله العباد مختلفين في الدين، والعرق، واللون، والقدرات، والمستويات الاجتماعية والاقتصادية ...إلخ ، يقول تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ (٩)، وقال تعالي: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾ (١٠)، وقال تعالي: ﴿ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾ (١١)، وقال تعالي: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ (١٢).

فالحق تبارك وتعالى وضع فى الكون سننًا إلهية، في العلاقات، والعلم، والتكنولوجيا،

وحقوق الإنسان، والحريات، والعدل، والمساواة، والشورى ... إلخ، فمن يأخذ بأي من السنن بجدية يجازيه الله بثوابها في الدنيا، قال تعالى: ﴿كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ۝٢٠﴾ (١٣).

فالمسلمون يقبلون الاختلاف والتنوع بين الناس؛ لأن الاختلاف والتنوع إرادة الله؛ ولهذا أمرنا ديننا بالتعايش السلمي بين الناس مسلمين وغير مسلمين، وهذا ما فعله رسول الله ﷺ في أول دولة إسلامية دولة المدينة، إذ كانت دولة تعددية فيها المسلمون واليهود والوثنيون وغيرهم، كلهم مواطنون لهم نفس الحقوق والحريات .

سابعًا: توظيف الدين لتحقيق منافع شخصية وتقلد سلطة سياسية:

الكثير من أبناء هذه الجماعات المتطرفة، يستخدمون الدين ومبادئه، لا للدعوة إلى الإسلام بشكل صحيح؛ وإنما للوصول إلى السلطة وتحقيق منافع وأهداف نفعية أو سلطوية، مما يمثل جريمة في حق الدين وفي حق الناس، فهذه الجماعات لا تتورع عن طرد الناس من أوطانهم، أو هدم دور عبادتهم، أو سبي نسائهم، أو استباحة أموالهم، بسبب اختلاف دينهم أو عدم اتباعهم فكر المتطرفين، وذلك تحت مسمى الدولة الإسلامية أو أي مسمى آخر، والإسلام بريء من كل هذا، فديننا يؤكد حق جميع المواطنين وحرياتهم مسلمين وغير مسلمين.

ثامنًا: ديننا الإسلامي يحرم ازدراء الأديان:

الدين الإسلامي يحرم ازدراء الأديان ورموزها، ويحرم الإساءة إلى غير المسلمين؛ لأن هذا يؤدي إلى هدم السلام الاجتماعي والإنساني، ويؤذي مشاعر أتباع الأديان الأخرى، وهو ما يوجب الفهم الصحيح لبعض المفاهيم التى وردت في كتب الفقه، والتى تحاول الجماعات المتطرفة من خلال الفهم المغلوط لها أن تثير الفتن والبغضاء مع المسلمين وغير المسلمين، مما يؤدي إلي الصراع والاقتتال والحروب الأهلية والفتن، وصراع الثقافات والحضارات، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ (١٤).

وبعد ..فإن هذه الأفكار والمبادئ المنحرفة عن صحيح الإسلام، التي تبنتها الجماعات المتطرفة المسماة زورًا وبهتانًا بالإسلامية، ظهرت ونمت نتيجة لأن هذه الجماعات نفسها أنشأها أعداء العرب والإسلام لإحداث فتنة داخل المجتمعات العربية، وتفتيتها من خلال حروب أهلية، وقيامها بمهمة الحرب بالوكالة عن هذه الأجهزة العالمية المعادية؛ لتدمير المجتمعات العربية والإسلامية .

فقه بناء الدولة المسلمة الأولى:

يدرك المنصف أن ما نطلق عليه اليوم الدولة المدنية الحديثة، والتي نفاخر بها، ويُجمِعُ عليها كل الدارسين للعلوم السياسية والاجتماعية والقانونية، والتي يفخر الغرب بها، ويَدعي أنه هو الذي توصل إلى أركانها وأسسها بعد الثورات الإنجليزية والفرنسية والأمريكية يدرك الباحث الموضوعي المنصف أن هذه الأسس، وتلك الأركان أسسها لنا الرسول الكريم ﷺ عند بناء أول دولة مسلمة في المدينة المنورة.

وحتى لا يكون هذا القول متسمًا بالانفعالية أو التحيز أو البعد عن الموضوعية، تعالوا أولاً نحدد هذه الأركان والأسس، والتي يكاد يكون هناك اتفاق على أنها مرتكزات الدولة المدنية الحديثة.

الدولة الإسلامية أسسها الرسول ﷺ في المدينة على عقد اجتماعي واضح البنود والشروط والأركان، بدأ ذلك في موسم الحج في السنة الثانية عشرة من النبوة، الموافق يوليو ٦٢١م (بيعة العقبة الصغرى) فقد روى البخاري عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: "تعالوا بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فأمره إلى الله، إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه" قال: فبايعته، وفي رواية فبايعناه على ذلك [١٥] .

وبعد إتمام البيعة وانتهاء الموسم، بعث الرسول ﷺ مع هؤلاء المبايعين "مصعب بن عمير" أول سفير في الإسلام إلى يثرب؛ لينشر الإسلام، ويُعلِّم المسلمين شرائع دينهم.

وفي موسم الحج التالي، وفي السنة الثالثة عشرة من البعثة، الموافق يونيو ٦٢٢م، حضر إلى الرسول ﷺ بمنى بضع وسبعون نفسًا من مسلمي يثرب ضمن حجاج قومهم من المسلمين، وقد عقدوا العزم على عدم ترك الرسول ﷺ، وفعلاً حدث اجتماع بين ثلاثة وسبعين رجلاً وامرأتين، هما: نسيبة بنت كعب، وأسماء بنت عمرو – من مسلمي يثرب– مع الرسول ﷺ، وكان معه عمه العباس بن عبد المطلب، وبدأ العباس الحديث، وكان ضمن ما قاله: إن محمدًا منا، وقد منعناه من قومنا، فهو في عز من قومه، ومنعة في بلده، وقد أبى إلا الانحياز إليكم، واللحوق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه، ومانعوه ممن خالفه، فأنتم وما تحملتم من ذلك، وإن كنتم ترون أنكم مُسَلِمِوه وخاذلوه بعد الخروج إليكم، فمن الآن فدعوه هنا، قال كعب بن مالك الأنصاري: قد سمعنا ما قلت، فتكلم يا رسول الله فخذ لنفسك ولربك ما أحببت [١٦]، بعد هذا تحدث الرسول الكريم ﷺ وتمت البيعة.

وقد روى الإمام أحمد عن جابر، قال: قال جابر: نبايعك على ماذا؟ قال: "على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تقوموا في الله ولا تأخذكم في الله لومةَ لائمٍ، وعلى أن تنصروني إذا قدمت إليكم، وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة" [١٧].

وبعد أن تمت البيعة، طلب الرسول ﷺ انتخاب اثني عشر زعيمًا يكونون نقباء على قومهم، ويتحملون مسئولية تنفيذ بنود هذه البيعة، فقال ﷺ لأهل يثرب: أخرجوا إليَّ منكم اثني عشر نقيبًا ليكونوا على قومكم بما فيهم، وهذا أول انتخاب في التاريخ، فقام مسلمو يثرب المبايعون لرسول الله ﷺ بانتخابهم في الحال، وكانوا تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس[١٨].

بناء دولة المدينة وإرساء أسس الديمقراطية المنضبطة:

يدرك المتابع للتاريخ السياسي، وتطور النظم الاجتماعية والسياسية أن تاريخ الميلاد الحقيقي لما نعده اليوم أهم أعمدة الدولة الديمقراطية الحديثة التي يفاخر بها الغرب، وتفاخر بها المنظمات الدولية، وتعمل على نشرها في كل دول العالم، هذه العمد والمرتكزات ظهرت لأول مرة في بناء أول دولة في الإسلام، وهي دولة المدينة المنورة التي أسسها رسول الله ﷺ .

هذه الأعمدة والأسس هي التي أعيدت صناعتها بأشكال أخرى خلال التاريخ الأوروبي، من خلال ظهور وثيقة "الماجنا كارتا"، والثورة الإنجليزية، ثم الثورة الفرنسية، وما رفعته من شعارات الحرية والإخاء والمساواة، وما ظهر فيما بعد عن طريق المنظمات الدولية، مثل: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨م، والعهدين الدوليين سنة ١٩٦٦م، ومواثيق واتفاقات تجريم التمييز ضد المرأة، واتفاقيات الطفل، ومحاولة نشر الديمقراطية، وحرية الرأي، والتمثيل النيابي، وتداول السلطة، وتحقيق المساواة بين كل المواطنين ... إلخ.

هذه الأسس والأعمدة الكبرى الأساسية للدولة الحديثة، هي التي أقام الرسول ﷺ عليها أول دولة في الإسلام في المدينة المنورة منذ أكثر من ١٤٤٠سنة، وتظل هذه الأسس هي المسئولة عن تقدم ونمو وتكامل أي دولة في عالمنا المعاصر، حيث إن هذه الأسس توضح بما لا يدع مجالاً للشك التفاعل البنّاء بين النظم الاجتماعية؛ كالنظام السياسي، والنظام القانوني، والنظام الديني، والنظام الثقافي، والنظام التربوي... إلخ.

ويمكننا إيجاز أهم هذه الأسس التي قامت على أساسها أول دولة في الإسلام فيما يلي:

أولاً: كانت دولة تعاقدية، فقد سبق بناء الدولة لقاءات بين أبناء يثرب، وبين الرسول ﷺ في العقبة، وقد تم لقاءان على مدى سنتين متتاليتين، وقد أطلق على هذين اللقاءين في كتب التاريخ والسيرة: بيعة العقبة الأولى والثانية، والذي كان من ثمرتها إبرام عقد اجتماعي لتأسيس الدولة، وكان للرسول ﷺ مجموعة شروط للانتقال إلى يثرب، وقد أقرَّ الوفد كل هذه الشروط طواعيةً، وبعد دراستها، فكان هذا هو العقد الاجتماعي الأول الذي قامت على أساسه الدولة الإسلامية الأولى.

ثانيًا: دولة المدينة كانت أول دولة قامت على اختيار الحاكم بحرية كاملة من جانب المواطنين، فقد قامت على عقد رضائي حر، فقد هاجر النبي ﷺ، ومعه أبو بكر الصديقﷺ بناءً على طلب ورضاء كامل من ممثلي سكان المدينة ليكون رئيسًا سياسيًّا لها، فلم يكن غازيًا ولا مُستعمرًا ولا مغتصبًا، وقد استقبله كل أهل المدينة بالترحيب والغناء والسعادة، وتنافسوا على الظفر بإقامته، وحاولوا توجيه ناقته ﷺ، حتى قال النبي ﷺ لهم: "دعوها فإنها مأمورة".

ثالثًا: كان أول ما أرساه النبي ﷺ في الدولة الجديدة، بناء المؤسسات العامة في الدولة، وكان هذا متمثلاً في عصره في بناء أول مسجدٍ، وهو مسجد قباء، وكان هذا المسجد مقرًّا للمؤسسة الدعوية، والمؤسسة الاقتصادية والسياسية، وحتى العسكرية، حيث كانت تدار منه الحروب للدفاع عن الدولة ورد المعتدين عليها ، وهذا هو عين ما توصلت إليه الدول الحديثة والمعاصرة التي تؤكد أن الدولة الحديثة هي دولة مؤسسات، ودولة سيادة القانون.

رابعًا: قامت دولة المدينة على التوافق الوطني، وهذا ما توصلت إليه الدول حديثًا، فلابد من توافر حد أدنى من التوافق والمشتركات الثقافية بين سكان الدولة؛ حتى يكون هناك شعب متماسك، يكون أساسًا متينًا للدولة؛ ولهذا حرص مؤسس الدولة على أن يحقق تصالحًا وتوافقًا بين أكبر قبيلتين في المدينة وهما: (الأوس والخزرج)، وكانت قد دارت بينهما حروب وصراعات ودماء لأكثر من أربعين سنة، وهذا يعني أن ديننا الإسلامي يؤسس المجتمع والدولة على الوفاق الوطني.

خامسًا: تم تأسيس أول دولة في الإسلام على دستور يحدد شكل الدولة وسلطاتها، وحقوق وحريات وواجبات سكان هذه الدولة، وقد تمثل هذا في صحيفة المدينة، وكان أول بنودها أن المسلمين من المهاجرين والأنصار واليهود، ومن تبعهم، ومن لحق بهم، أمة من دون الناس.

وهذا يعني أن الدولة الإسلامية لا تقتصر على مكونٍ واحد فقط وهو المسلمون، وإنما فيها يهود، وغير كتابيين، وهؤلاء جميعًا لهم نفس الحقوق والحريات، وعليهم نفس الواجبات.

والدولة الإسلامية لا تقتصر على ما هو قائم من سكان ذلك القطر؛ لأن عبارة (ومن تبعهم ولحق بهم)، تعطي توجيهًا للدولة بأن تضم سكانًا جددًا بشرط التزامهم ببنود الدستور المؤسس للدولة.

سادسًا: كانت دولة المدينة هي التاريخ الحقيقي لإرساء مبدأ المواطنة، وهو مبدأ يتضمن أبعادًا قانونية واقتصادية واجتماعية ووطنية، أهمها : أن الحقوق والحريات والمساواة كاملة لكل من يعيش داخل الدولة، دون تمييز على أساس الدين، أو الجنس، أو الحالة

الاقتصادية، أو الاجتماعية، والشرط الوحيد هو الانتماء والولاء للدولة، والالتزام بالعقد المؤسس لها.

سابعًا: حققت دولة المدينة المساواة الكاملة بين الرجال والنساء في الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وقد قرر القرآن الكريم أن النساء شقائق الرجال، وأنهما أي: (المرأة والرجل)، خُلقا من نفس واحدة كما جاء في أول سورة النساء، يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ [١٩]، وأن لهن من الحقوق ما للرجال، قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞ﴾ [٢٠]، بما يؤكد أن المرأة إنسان لها ما للرجل وعليها ما على الرجل.

ثامنًا: أسست دولة المدينة على العدالة بالمعنى الذي حدده الله في القرآن والسنة، وتعني حصول كل إنسان على حقوقه دون تمييز، وتحقيق المساواة بين الناس، ومراعاة حقوق الناس جميعًا؛ فالعدل الإلهي يطبق على الجميع دون تمييز، ويكفي ذكر آية وحديث، أما الآيةُ، فقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾[٢١]، أما الحديث فقول الرسول ﷺ لأسامة بن زيد حِبُ رسول الله ﷺ – عندما حاول الشفاعة في المخزومية التي سرقت–: "والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها"[٢٢].

تاسعًا: دولة المدينة أول دولة تطبق مبدأ الشورى، وهي تعني الديمقراطية المنضبطة بعقيدة وقيم ومعايير الإسلام؛ فقد أتاحت دولة المدينة حرية الرأي، وحق الاختلاف فيما لم يرد فيه وحي، فمحمد ﷺ كان نبيًّا ورئيسًا للدولة، وكان يشجع صحابته على إبداء الرأي، وكان ينفذ ما يُشيرون به عليه، وقد حدث هذا في أدق وأخطر المواقف، وهذا يعني أن تاريخ حرية الرأي، وحق الرأي، وحق الاختلاف، والديمقراطية المنضبطة بالوحي، هو دولة المدينة وليس الغربُ كما يشاع في أغلب كتب العلوم السياسية والاجتماعية.

عاشرًا: دولة المدينة أرست نوعًا جديدًا من العلاقة بين الأغلبية والأقلية، فقد كان

غالب سكان المدينة من المسلمين، وهم الأنصار والمهاجرون، لكن كانت هناك كذلك أقليات أخرى تتمثل في قبائل يهودية ومُشركين، ودولة الإسلام ترفض فرض الدين، أو فرض الرأي والاعتقاد على أحد، وترفض ما يطلق عليه اليوم دكتاتورية الأغلبية، فقد أتيح لغير المسلمين حرية الاعتقاد، وممارسة العبادات الخاصة بهم، وتطبيق قوانين أحوالهم الشخصية في الزواج وبناء الأسرة، وحرية النشاط الاقتصادي والاجتماعي تمامًا مثل المسلمين، والشرط هو الالتزام بدستور الدولة، وعدم الاعتداء أو التآمر على الدولة.

لقد أكَّد الإسلام عند بناء أول دولة مسلمة أنه لا دولة ذات سيادة إلا بسلام، ولا سلام إلا بعدل، ولا عدل إلا بحقوق وواجبات وحريات لكل من يعيش على أرض الدولة، دون تمييز على أساس دين أو عرق أو قبيلة أو لون أو وضع طبقي أو اقتصادي أو حتى تعليمي، فلا دولة سوية أو مجتمع متكامل إلا بالحفاظ على كرامة كل أبناء المجتمع، وهذا ما أكَّده القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿ * وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ ﴾ [٢٣]، مطلق بني آدم، وقد كان أول خطاب ديني وسياسي للرسول ﷺ بعد وصوله إليها حاكمًا لها قوله: "أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلو بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنَّة بسلام" [٢٤].

كل هذا كان هو التطبيق الموضوعي والواقعي للرحمة، يقول تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [٢٥].

المعاهدة مع يهود يثرب وإرساء حقوق المواطنة:

كان بالمدينة يهود ومشركون، وإذا كان اليهود يبطنون العداوة للرسول ﷺ وللمسلمين؛ إلا إنهم لم يُظهروا في بداية تكوين الدولة أي مقاومة أو خصومة؛ ولهذا عقد الرسول ﷺ معهم معاهدة أرسى خلالها حق المواطنة للجميع، وأكَّد على حقوق الإنسان لكل من يعيش على أرض الدولة دون تمييز، وترك لليهود مطلق الحرية في ممارسة شعائرهم وتجارتهم وزراعتهم وشئونهم الخاصة، وهنا رفض الرسول ﷺ مبدأ الإقصاء أو تهميش غير المسلمين.

وبإبرام هذه المعاهدة صارت المدينة وضواحيها دولة قائمة على القانون وأسس المواطنة، عاصمتها المدينة، ورئيسها رسول الله ﷺ، والكلمة النافذة والسلطان الغالب فيها

للمسلمين، وبذلك أصبحت المدينة عاصمة حقيقية للإسلام، ولتوسيع منطقة الأمن والسلام، عاهد النبي ﷺ قبائل أخرى بمثل هذه المعاهدة، وفقًا للظروف والأحوال.

أهم المبادئ الدستورية الكبرى في وثيقة المدينة:

أكدت هذه الوثيقة ولأول مرةٍ في تاريخ الإنسانية مجموعة من المبادئ التي تعد اليوم هي الأساس الأول للنخبة السياسية ولحقوق الإنسان وحفظ كرامته دون تمييز، وهي الأساس الأول للحريات المنضبطة بالضوابط الأخلاقية التي تمنع العدوان، وهي الأساس الأول لبناء دولة المواطنة وسيادة القانون، دولة تقوم لا على حكم فرد، وإنما على أداء المؤسسات، وبهذا تَحُول دون التسلط والاستبداد أو إعلاء المصالح الخاصة، ومن أبرز هذه الأسس والمبادئ الدستورية في الوثيقة ما يلي:

١- الأمة والدولة كيان أعلى من الكيانات القبلية، وهذا مبدأ معاصر في التنمية السياسية، ويلاحظ أن دستور المدينة لم يلغ القبلية؛ لأنها تقوم بدور جوهري في تحقيق التكامل والتكافل والقوة، لكنه أعلى من مبدأ الدولة حتى لا تتناقض الولاءات وإنما تتكامل.

٢- التكافل الاجتماعي بين كل مكون من مكونات المجتمع على حدة وبين كل هذه المكونات مجتمعة.

٣- تعاون الجميع في ردع وعقاب الخائنين للعهود والعقود ولبنود الدستور المتفق عليه من الجميع.

٤- المساواة بين المسلمين واحترام أمن وسلام المسلم، فالمسلمون تتكافأ دماؤهم وأعراضهم، يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم .

٥- حماية أبناء المجتمع من أهل الذمة والأقليات غير المسلمة، لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، وهذا تطبيق لمبدأ المواطنة لأول مرة في تاريخ الإنسانية.

٦- تحقيق الأمن القومي للجميع، وأمن المواطنين، وحماية أبناء المجتمع وضمان حقوقهم، وضمان الديات.

٧- حدد الدستور مرجعية يُرْجَعُ إليها عند الاختلاف، وهي: الشريعة الإسلامية.

٨- أقرَّ مبدأ حرية الاعتقاد، وحرية ممارسة الشعائر لكل المواطنين مهما اختلفت ديانتهم وعقائدهم، ويشهد التاريخ أن هذا المبدأ قد ظهر لأول مرة في وثيقة المدينة، ولم يظهر مطلقًا في الحضارات السابقة، أو المجتمعات القديمة.

٩- إرساء مبدأ مسئولية كل فئات وهيئات المجتمع في الدفاع عن الدولة وحمايتها، فالدفاع عن الدولة وحمايتها مسئولية الجميع، وعليهم جميعًا المشاركة في النفقات والجهد والوقت.

١٠- الاستقلال المالي والاقتصادي لكل طائفة من طوائف المجتمع.

١١- وجوب التعاون بين كل فئات المجتمع؛ لمواجهة أي عدوان على الدولة، أو على بعض طوائفها.

١٢- الحوار الإيجابي البنّاء بين المسلمين وأهل الكتاب في المدينة، فبينهم النصح والبر تحقيقًا لصالح الجميع، ولصالح الدولة بصفة عامة.

١٣- عقد الأحلاف جائز لكل طائفة بشرط عدم الإضرار بالطوائف الأخرى، أو بالدولة.

١٤- يؤكد دستور المدينة على تحقيق العدالة لجميع المواطنين، وضرورة نصرة المظلوم.

١٥- توفير حق الأمن والسلام لكل عضو في الدولة الجديدة.

١٦- واجبات المواطنين المسلمين إزاء بعضهم البعض، وإزاء غيرهم.

١٧- حقوق وواجبات أهل الكتاب وغير المسلمين.

١٨- مبادئ عامة: ومنها أن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة؛ "تحديد جغرافي للدولة"، وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم؛ "حفظ حق الجوار".

وأخيرًا، فهذه بعض معالم الحضارة الإسلامية في دستور المدينة تبين لنا ولعلماء السياسة وعلماء الاجتماع والمفكرين في الشرق والغرب كيف سبق النظام الإسلامي جميع الأنظمة في إعلاء قيم التسامح والتكافل والحرية ونصرة المظلوم، وإقرار مبدأ المواطنة وحقوق الإنسان وكرامته، والمساواة الكاملة بين أبناء المجتمع دون تمييز، وهذا ما لم يتحقق

قبل الإسلام ، ولم ترق إليه الدساتير الغربية المعاصرة حيث لم تصل إلى هذا المستوى الرفيع من الحفاظ على حقوق وحريات وكرامة الإنسان دون تمييز، ولم تعرفه الحضارات السابقة واللاحقة أو المعاصرة حيث لم تبلغ إحداها نفس الرقي الذي بلغته دولة الإسلام الأولى.

الهوامش:

(١) رضوان السيد، الدولة الإسلامية .. الأزهر في مواجهه الفكر الإرهابي ، من أعمال مؤتمر الأزهر العالمي لمواجهه التطرف والإرهاب، ٣-٤ ديسمبر ٢٠١٤م، ص ٢١ وما بعدها .

(٢) آل عمران: ١٥٤ .

(٣) المائدة: ٥٠ .

(٤) الأحزاب: ٣٣ .

(٥) الفتح: ٢٦ .

(٦) محمد عبد العاطي عباسي ، بحث عن مفهوم لفظ الجاهلية في القرآن والحديث النبوي والعصر الحديث . انظر: أعمال مؤتمر الأزهر ٢٠١٤م، ص ١٠١ وما بعدها .

(٧) الفرقان: ٥٢ .

(٨) النحل: ١١٠ .

(٩) هود: ١١٨- ١١٩.

(١٠) البقرة: ٢٥٦ .

(١١) الغاشية: ٢٢ .

(١٢) الكهف: ٢٩ .

(١٣) الإسراء: ٢٠ .

(١٤) الأنعام: ١٠٨.

(١٥) صحيح البخاري، كتاب الإيمان ، باب علامة الإيمان حب الأنصار، حديث رقم ٣٨٩٢.

(١٦) سيرة ابن هشام، ١/٤٤٠ – ٤٤١.

(١٧) رواه الإمام أحمد بإسناد حسن وصححه الحاكم، وورد هنا في سيرة كل من ابن إسحاق وابن هشام ١/ ٤٥٤.

(١٨) راجع: المباركفوري، الرحيق المختوم، دار الهلال، بيروت، ط أولى ، ص ١٣٧.

(١٩) النساء: ١.

(٢٠) البقرة: ٢٢٨.

(٢١) المائدة: ٨ .

(٢٢) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، حديث رقم ٣٤٧٥ .

(٢٣) الإسراء: ٧٠ .

(٢٤) سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، حديث رقم ٢٤٨٥.

(٢٥) الأنبياء : ١٠٧ .